وما يتوقف عليه قوله وهي القضايا اه المراد من القضايا ها هنا ما فوق القضية الواحدة وهو الاثنان فصاعدا
ليتناول التعريف للحجة الاتية المركبة من القضيتين وكذا المراد من الجموع التي تستعمل في تعريفات هذا الفن ما فوق
الواحد ويعلم ذلك بالتتبع فان قيل ان اطلاق الجمع على ما فوق الواحد مجاز والمجاز لا يستعمل في التعريف قلنا المجاز
لا يستعمل في التعريف اذا لم يشتهر اما اذا اشتهر فيجوز استعماله فيه لان الشهرة بمنزلة قرينة دالة على المراد
واطلاق الجمع على ما فوق الواحد عندهم مشهور ويدل قوله الموصلة على ان الموصل انما هو المعلومات المرتبة لان
القضية هي المعلومة وليس علمها موصلا بل هو شرط للايصال اعلم ان هذا التعريف رسم لانه تعريف بالعارض لان
الايصال الى المطلوب التصديقي غاية الحجة وغاية الشيء تكون خارجة عنه فيكون تعريفا بالخارج والتعريف بالخارج رسم
كما مر قوله والقضية اه لما كان معرفة المعرف تتوقف على معرفة المعرف ومعرفة المعرف تتوقف على معرفة اجزائه لانه مركب
ومعرفة المركب بعد معرفة اجزائه عرف القضية بانه قول يحتمل اه لانها ماخوذة في كذلك التعريف ماخوذة في تعريف
بديهيات معلوما فيجب تعريفه ايضا بانه جملة الكتاب الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد كالكتاب والرسالة اعلم
ان القضية والخبر لفظان مترادفان فانه يصدق كل واحد منهما على ما يصدق عليه الاخر فعرفهما بالصدق والكذب دون
لانهم عرفوا الصدق بمطابقة الخبر للواقع والكذب بعدمها فاخذ الخبر في تعريفهما فلو اخذ ايضا في تعريف الخبر في تعريفهما
ما ادى الى لزوم الدور وهو محال وجوابه ان هذا انما يرد على من فسر الصدق والكذب بما ذكر واما اذا فسر بمطابقة النسبة
الايقاعية والانتزاعية وعدمها للواقع فلا دور فيه او نقول ان الخبر قد يطلق على الكلام والخبر به كما في قولهم الخبر هو
الكلام المحتمل للصدق والكذب وقد يقال بمعنى الاخبار اي اخبار الى آخره فالخبر المذكور في تعريف الصدق والكذب

يعني

لان تعريف الخبر في تعريفهما ان كان القضية ماخوذة في تعريفهما

يعني الخبر المرادف للقضية لكون الاول بمعنى الاخبار والثاني بمعنى الخبر فلا دور ولذلك الصدق قد يوصف
به الكلام وقد يوصف به المتكلم فالصدق المعرف بالخبر هو الصدق الواقع في تعريف القضية لان الاول صفة للمتكلم
والثاني صفة الكلام قوله هو المركب سواء كان اه يعني ان القضية تطلق تارة على المعقول واخرى على الملفوظ اما
بالاشتراك او بالحقيقة والمجاز والحق هو الثاني لان المعتبر في العلوم انما هو القضية المعقولة والملفوظة انما
اعتبر لدلالتها عليها فسميت بالقضية مجازا تسمية للدال باسم المدلول وكذا القول قد يطلق على المعقول وقد
يطلق على الملفوظ والظاهر انه مشترك بينهما يسمى به كل منهما بالقياس الى الاخر اي يسمى اللفظ بالقول لكونه
دالا على معناه ويسمى المعنى به لدلالة لفظ عليه ولا يلاحظ فيهما التقدم والتأخر اي لا يلاحظ الواضع
ان اللفظ يسمى بهما اولا ثم المعنى لعلاقة او بالعكس فيحتمل ان يكون تعريفا للقضية المعقولة او الملفوظة
فان قلت اذا كان القول مشتركا بين المعقول والملفوظ فلا يجوز استعماله في تعريف المعقولة والملفوظة و
التعريفات يجب ان يحترز فيها عن استعمال الالفاظ المشتركة قلت ان الالفاظ المشتركة لا يجوز استعمالها
في التعريفات اذا لم تكن قرينة دالة على المراد من معانيها اما اذا كانت فيجوز استعمالها فيها فان كان التعريف
للمعقولة يكون قوله انه صادق فيه او كاذب قرينة دالة على ان المراد بالقول هو المعقول لان صدق المتكلم
وكذبه انما يكون في حقيقته واذا كان للملفوظ فلا قرينة على ان ذلك التعميم يرد ان لو كان المراد تعريف احدهما اما اذا كان
تعريفهما معا فلا فتأمل قوله انه صادق فيه او كاذب فصل الى آخره يفهم منه انه جملة كلام او الفاصلة بمعنى
الواو الواصلة اي ان قوله لانه صادق فيه او كاذب يكون للاحتراز عن الاقوال الانشائية والناقصة لان الصدق

Copyright © King Saud University